الدكتور عبد الرحيم المودن
أستاذ باحث بكلية الحقوق
جامعة مولاي إسماعيل مكناس

DAR AL AFAK

الدليل القانوني و القضائي للعمل البنكي بالمغرب

وفق آخر القوانين و المناشير المرتبطة بالعمل البنكي و العقود البنكية التقليدية و التشاركية مع العمل القضائي ذات الصلة

COPY

منشورات مجلة أنفاس حقوقية
3

الفهرس

- **الفهرس** 3
- **افتتاحية الدليل** 13

القسم الأول: الإطار القانوني والتنظيمي لممارسة العمل البنكي بالمغرب 15

الباب الأول: النصوص القانونية المباشرة والغير المباشرة 17

المجموعة الأولى: النصوص القانونية المباشرة 17

أولا : القانون الأساسي لبنك المغرب 17

ثانيا : قانون مؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها 45

المجموعة الثانية: النصوص القانونية الغير المباشرة 111

أولا : النصوص القانونية المنظمة للعقود البنكية داخل مدونة التجارة 111

ثانيا: نصوص قانون الالتزامات والعقود المرتبطة بالفائدة البنكية 120

ثالثا : النصوص المرتبطة بحماية المستهلك للخدمات البنكية من خلال القانون رقم 31.08 المتعلق بحماية المستهلك 121

رابعا : القانون المنظم لدور مؤسسات الائتمان في مكافحة غسيل الأموال 133

الباب الثاني: الدوريات والمناشير وأراء المطابقة الشرعية 137

المجموعة الأولى: دوريات ومناشير بنك المغرب بشأن الأبناك التقليدية 137

أولا: دوريات والي بنك المغرب 137

الدورية الأولى: لائحة الخدمات البنكية المقدمة إلى الزبناء بشكل مجاني 137

الدورية الثانية: التزام مؤسسات الائتمان بإعلام الزبناء بمعدلات الفائدة الدائنة والمدينة والعمولات ونظام تاريخ القيمة 139

الدورية الثالثة: دورية رقم 2022/3/ تتضمن توجيها يحدد إجراءات اعلام طالبي الائتمان 140

DAR AL AFAK COPY

الدورية الرابعة: دورية الرباط 19 ماي 2022 دورية رقم 2/2022 /W
توجيه بشأن شروط وأحكام إقفال الحسابات الجارية 142

الدورية الخامسة: المعلومات الضرورية داخل كشف الحساب
من الناحية القانونية 145

الدورية السادسة: تنظيم الفوائد الائتمانية التي تقدمها البنوك،
بصيغتها المعدلة والمتمم 148

الدورية السابعة: الحد الأقصى لسعر الفائدة العادي لمؤسسات الائتمان 152

الدورية الثامنة: دورية 19 ماي 2022 المرتبطة بإدارة مخاطر الرشوة
من طرف مؤسسات الائتمان 158

ثانيا : مناشير بنك المغرب 166

المنشور الأول : نظام الوساطة البنكية 166

المنشور الثاني : كيفيات مزاولة خدمات الأداء 173

المنشور الثالث: الرأسمال الأدنى لمؤسسات الائتمان 179

المجموعة الثانية : مناشير بنك المغرب والآراء الشرعية بشان عمل الابناك
التشاركية 181

أولا : مناشير بنك المغرب 181

المنشور الأول: المواصفات التقنية لمنتجات المرابحة والإجارة
والمشاركة والمضاربة والسلم، وكذا كيفيات تقديمها 181

المنشور الثاني : كيفيات تلقي وتوظيف الودائع الاستثمارية من
قبل البنوك التشاركية 196

المنشور الثالث: شروط وكيفيات مزاولة البنوك للأنشطة والعمليات
التي تقوم بها البنوك التشاركية 203

ثانيا :آراء اللجنة الشرعية للمالية التشاركية 207

الراي الأول: بشأن مشروع المنشور الصادر عن والي بنك المغرب المتعلق بتحديد المواصفات التقنية الخاصة بمنتجات التمويل التشاركي وكيفيات تقديمها إلى العملاء 207

DAR AL AFAK
COPY

الرأي الثاني : بشأن مشروع المنشور الصادر عن ولي بنك المغرب المتعلق بتحديد شروط كيفيات تلقي وتوظيف الودائع الاستثمارية من قبل البنوك التشاركية 212

القسم الثاني: العمل القضائي في المجال البنكي 215

الباب الأول : قرارات احكام ومبادئ قضائية في موضوع عقد الحساب البنكي - الحساب بالطلاع مفهومه - تشغيله واقفاله 217

الفصل الأول: قرارات وأحكام قضائية 217

اولا: قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 259 الصادر بتاريخ 2010/3/2 ملف عدد 2009/1803 217

دورية والي بنك المغرب وان كانت تهتم بالأبناك وحدها ولا تعني الزبون ولا مسطرة قفل الحساب بالاطلاع المنظم قانونا كما دأب على ذلك الاجتهاد القضائي، الا ان الحساب بالطلاع يجب ان يقفل بالتاريخ الحقيقي الذي يتوقف فيه 217

- ضرورة الدفع المتبادل داخل عقد الحساب بالاطلاع 217

- رصيد الحساب بالاطلاع دين عادي تسري عليه الفوائد القانونية لا الفوائد البنكية التي لم يتم الاتفاق على سريانه بعد اقفال الحساب 217

ثانيا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 1596 الصادر بتاريخ 2009/11/5 ملف عدد 09/479 219

قفل الحساب من طرف البنك وعرضه على قسم المنازعات يضع حدا للعلاقة التعاقدية بين البنك والزبون ولا يستحق البنك 219

ثالثا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 1539 الصادر بتاريخ 2009/10/29 ملف عدد 0/815 219

مقتضيات المادة 503 من مدونة التجارة أعطت الحق لزبون البنك في وضع حد لحسابه بالاطلاع حتى بدون 220

بعد اقفال الحساب وتوقيفه عن اية حركية يتحدد الرصيد النهائي 220

رابعا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 1507 الصادر بتاريخ 2010/10/09 ملف عدد 10/776 221

عند قفل الحساب تعطى للدائن مهلة لتصفيته وبانتهائها يتحدد 221
الفصل الثاني مبادئ قضائية 223
أولا : اختصاص المحاكم التجارية بالنظر في منازعات الحساب بالطلاع 223
ثانيا : الحساب الجاري البنكي compte courant bancaire
هو الحساب بالطلاع 223
ثالثا : الحساب بالطلاع عقد تجاري وهو إطار شامل لمختلف العقود البنكية 223
ثالثا مكرر : فتح حساب بنكي لدى مؤسسة بنكية يعتبر عقدا بنكيا والعقود
البنكية تعتبر من العقود التجارية 223
رابعا : ضرورة الدفع المتبادل في الحساب بالاطلاع من طرف البنك والزبون 224
خامسا : احتساب التقادم داخل الحساب بالطلاع يبتدئ من تاريخ تحديد
الرصيد النهائي بعد اقفال الحساب 224
سادسا : عقد الحساب بالطلاع هو المقصود من الالزام القانوني للتجار
بفتح حساب بنكي بمقتضى المادة 18 من مدونة التجارة
سابعا: التفعيل القضائي لقواعد اقفال الحساب بالاطلاع 225
ثامنا: تقادم المطالبة برصيد الحساب 227
تاسعا : الأثر التجديدي للحساب الجاري البنكي 228
**الباب الثاني: قرارات، أحكام ومبادئ قضائية في موضوع عقد الخصم
والتقييد العكسي** 228
الفصل الأول : قرارات واحكام قضائية 228
أولا: قرار محكمة النقض المغربية ملف تجاري رقم 823/ 3/ 1/ 2010
عدد 110 المؤرخ في 20 يناير 2011 228
لجوء البنك الى خصم المبلغ الذي تم تقييده بضلع الدائنية
للزبون بعد 228
ثانيا: قرار محكمة النقض ملف تجاري عدد 1377/3/1/2010 رقم 524
الصادر بتاريخ 7 أبريل 2010 232

DAR AL AFAK
COPY

لا يحق للبنك اجراء التقييد العكسي مع حبس الأوراق التجارية
اذا اختار البنك تقييد قيمة الأوراق التجارية المقدمة للخصم التي لم تؤدى
في تاريخ استحقاقها بالرصيد المدين للحساب ، فان 232

الفصل الثاني : مبادئ قضائية 235

أولا : للبنك الخيار إما متابعة الموقعين من أجل استخلاصه وإما إجراء
تقييد في 235

ثانيا : لما يختار البنك تقييد قيمة الورقة التجارية المقدمة للخصم التي
لم تؤد في تاريخ استحقاقها، بالرصيد المدين للحساب، فإن الدين
ينقضي..... 236

ثالثا : إن غاية المشرع من منع البنك الدائن من تقييد قيمة الورقة التجارية
بالحساب المدين 236

رابعا : لا يجوز للبنك تطبيق مقتضيات الفصل 502 من م ت على حساب
زبونه البنكي 236

خامسا : إرجاع البنك الكمبيالة لزبونه مناولة ودون أية إجراءات رغم ما لذلك
من أثر يبقى عملا يفتقر 237

**الباب الثالث: قرارات ومبادئ قضائية في موضوع عقد الاعتماد والرصيد
العرضي** 239

الفصل الأول : قرارات واحكام قضائية..... 239

أولا : قرار محكمة النقض القرار عدد : 1/141 المؤرخ في: 2017/03/16
الملف تجاري: عدد 2015/1/3/462..... 239

سواء كان الاعتماد مفتوحا لمدة معينة أو غير معينة، فإنه يمكن للمؤسسة
البنكية قفل الاعتماد بدون 239

ثانيا : قرار محكمة النقض 245

القرار عدد: 376 المؤرخ في: 2010/3/4 ملف تجاري عدد: 2008/1/3/919

الرصيد العرضي لا يعد فتحا لاعتماد ولا 245

عدم اقفال الحساب بالاطلاع رغم المديونية يعتبر استمرارية للتعامل
في اطار عقد 245

DAR AL AFAK
COPY

ثالثا : حكم المحكمة التجارية بمكناس رقم 347 الصادر بتاريخ 22-04-2010 ملف عدد 4/09-341 253
إن الحساب المدين العرض يؤدى حالات من طرف الزبون ما لم يحصل 253
رابعا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 96 الصادر بتاريخ 2000/2/22 ملف عدد 99/869 256
يمكن للمؤسسة البنكية قفل الاعتماد بدون اجل في حالة توقف بين للمستفيد عن الدفع وفي حالة 256
الباب الرابع : قرارات ، احكام ومبادئ قضائية في موضوع الفوائد البنكية 259
الفصل الأول : قرارات واحكام قضائية 259
أولا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 317 الصادر بتاريخ 2010/03/16 ملف عدد 2009/642 259
لا تستحق الفوائد الاتفاقية بعد حصر الحساب حسبما استقر عليه اجتهاد محكمة النقض 259
ثانيا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 1576 الصادر بتاريخ 2010/11/02 ملف عدد 511 /2010 260
لا يستحق البنك الفوائد الاتفاقية بعد حصر الحساب الا اذا قام اتفاق بينه والزبون على سريانها 260
رابعا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 139 الصادر بتاريخ 2010/2/4 ملف عدد 1284/09 - 1550/09 261
عدم اتفاق الطرفين على استمرار احتساب الفوائد بعد 261
الفصل الثاني: مبادئ قضائية 262
أولا : الحساب بالاطلاع ينتج فوائد بقوة القانون ، يحدد سعرها حسب 262
ثانيا : في حالة عدم اتفاق بين الطرفين يقضي بتطبيق سعر الفائدة البنكية فإنه لا يحق 263
ثالثا : لا يحق للبنك المطالبة إلا بالفوائد في غياب أي 263
رابعا : طلب الفوائد البنكية يتعارض مع أحكام المادة 263

DAR AL AFAK
COPY

خامسا : إذا كان رصيد حساب المنازعات ليس بعقد قرض ولا يتضمن بنوده ما يلزم المدين بأداء الفوائد الاتفاقية، فإن المحكمة 264

سادسا : لما كانت الفائدة المطالب بها من طرف البنك أسست على أنها فائدة قانونية تستحق عن التأخير في الأداء تماشيا مع 264

سابعا : لا يحق للخبير وهو بصدد إعداد خبرته أن يركن في خصم فوائد بنكية اتفاقية على دورية 264

ثامنا : سواء أكان الحساب بالاطلاع لازال مفتوحا أم أغلق، وأحيل رصيده المدين على حساب المنازعات فإنه ينتج فوائد 264

تاسعا : من المقرر أن الحساب بالاطلاع سواء كان مشغلا، أم أقفل 264

عاشرا : إن الرصيد النهائي المترتب بعد حصر الحساب الجاري سواء أكان دائنا أم مدينا، يجعل 465

إحدى عشر : في غياب إدلاء الطالبة بما يفيد اتفاق الطرفين على نسب الفوائد البنكية حتى بعد حصر الحساب 465

إثنى عشر : الرصيد المدين للحسابات الجارية إذا كانت يطبق عليه أثناء سريانه سعر الفائدة الاتفاقية في حدود كما يقضي به قرار وزير 465

ثلاثة عشر : لا يحكم للزبون بالفائدة القانونية 266

يترتب عن فتح الحساب حق البنك في تسجيل دين الفائدة المحصور كل ثلاثة أشهر في 266

إن عقد القرض خلاف عقد فتح الحساب لا يخضع لقاعدة رسملة الفوائد 266

الفصل الأول : قرارات واحكام قضائية 267

أولا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس قرار 118 - 1 صدر بتاريخ 16/07/2015 رقم الملف بالمحكمة التجارية 1470/13/8205 رقمه بمحكمة الاستئناف التجارية 479/8221/2015 267

القوة الثبوتية للكشوفات المحاسبية واردة داخل قانون خاص 267

ثانيا : حكم المحكمة التجارية بمكناس رقم 307 الصادر بتاريخ 08-04-2010 ملف عدد 4/09-910 267

إن كشوفات الحساب المعدة من قبل المؤسسات البنكية تعتبر طبقا للمادة 267

الفصل الثاني: مبادئ قضائية 274
أولا : الكشوفات الحسابية تعتبر حجة على ما تضمنته من بيانات 274
ثانيا : عدم تعرض الزبون على كشف الحساب داخل آجال محددة..... 274
ثالثا : الكشوف الحسابية البنكية المدلى بها من..... 274
رابعا : الكشوف الحسابية البنكية لها حجيتها رغم..... 274
خامسا : بمقتضى المادة 492 من مدونة التجارة والمادة إذا وضعت 274
سادسا: المحكمة عندما استبعدت كشف الحساب المدلى به بعلة 275
سابعا : كشوفات الحساب التي تعدها مؤسسات الائتمان حجة في إثبات ديونها على التجار شريطة 275
ثامنا :عبء إثبات خلاف ما هو مضمن بالكشوف الحسابية يقع على عائق 275
تاسعا : إن دورية والي بنك المغرب التي ينص القانون على اعتمادها تعني..... 275
عاشرا : الكشوف الحسابية وسيلة للإثبات وحجة على ما تضمنته من مديونية إلى أن يثبت 275
إحدى عشر: منازعة الطاعن في كشوف الحساب المدلى بها من البنك، وتمسكه بكونه ليس تاجرا 276
إثنى عشر : منازعة الورثة في كشف الحساب المدلى به من البنك وتمسكهم يكون موروثهم لم يكن تاجرا حتى يعتمد لإثبات 276
ثلاثة عشر : الكشف الحسابي الصادر عن مؤسسة الائتمان يعد حجة منها وعليها في صحة المعلومات الواردة به ولو لم يتوفر 276
أربعة عشر : حجية كشف الحساب في الإثبات البنكي معلقة على صدور قرار من والي..... 277
خمسة عشر : إن الكشوفات الحسابية التي تعدها مؤسسة البنك والائتمان وفق الكيفية التي يحددها 277
ستة عشر : الكشوف الحسابية البنكية تتوفر على حجية ويوثق 277
حكم حكم صادر عن المحكمة التجارية بفاس بتاريخ 03/10/23
تحت عدد 02/488 في الملف التجاري عدد 02/857 277

DAR AL AFAK
COPY

سبعة عشر : الكشوفات الحسابية المشهود مطابقة بياناتها للدفاتر التجارية من طرف البنك تكون حجة على الزبون الخصم 277

الباب السادس: قرارات ومبادئ قضائية في مجال المسؤولية البنكية 278

الفصل الأول : القرارات والاحكام القضائية 278

أولا: قرار صادر عن محكمة النقض عدد 34 مؤرخ في 2015/01/22 ملف تجاري عدد 2014/1/3/350 ملف تجاري عدد 2014/1/3/1102..... 278

مسؤولية البنك بشان صرف الشيكات بتوقيعات مزورة 278

ولا يتوقف ذلك على تعرض صاحب الشيكات المذكورة على صرفها ما دام ان التزوير ظاهر بالعين المجردة حتى بالنسبة للشخص العادي..... 278

ثانيا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 1832 الصادر بتاريخ 2009/12/22 ملف عدد 2009/1393 282

قفل الاعتماد بدون اشعار من طرف البنك المقرض للزبون ودون التقيد بمضمون 282

ثالثا: قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 403 الصادر بتاريخ 1999/06/07 ملف عدد 99/287..... 285

ان البنك وهو بصدد أداء قيمة مبلغ معين بحساب مودع لديه مسؤول عن 285

رابعا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 1478 الصادر بتاريخ 2009/10/15 ملف عدد 09/653 286

البنك مسؤول عن تسيير ادارته والاخطاء المصلحية لمستخدميه وكذا 286

خامسا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس رقم 1832 الصادر بتاريخ 2009/12/22 ملف عدد 2009/1393..... 288

قفل الاعتماد بدون اشعار من طرف البنك المقرض للزبون ودون التقيد بمضمون 288

سادسا : قرار محكمة الاستئناف التجارية بفاس ملف عدد 07/1218. رقم «176» الصادر بتاريخ 2008/01/29 291

DAR AL AFAK
COPY

تكون مسؤولية البنك منعدمة ويبقى من حقه رفض أداء قيمة الشيكات لانعدام الرصيد اذا كان..... 291

الفصل الثاني : المبادئ القضائية في مجال المسؤولية البنكية 295

أولا : التزام البنك بالتحقق من الهوية – إن المحكمة لما اعتبرت 295

ثانيا : المحكمة لما قارنت بين التوقيعات المدونة على أوامر التحويل والتوقيع المدون بورق نموذج التحويل تبين لها 295

ثالثا : إن طبيعة المهنة او النشاط المصرفي الذي يحترف البنك ممارسته تجعله ملزما– باتخاذ كافة الإجراءات الاحترازية الكفيلة 295

رابعا : البنك ملزم برد الشيكين اللذين ثبت انهما 295

خامسا : يسأل البنك تجاه زبونه مسؤولية عقدية عن كل إخلال تعاقدي 296

سادسا : امتناع البنك عن أداء قيمة الكمبيالات أو تقييدها عكسيا أو إرجاعها إلى الزبون في وقتها يعتبر 296

DAR AL AFAK

COPY

هذا المؤلف:

الدليل القانوني والقضائي للعمل البنكي هو مؤلف إطار شامل وجامع لأخر النصوص القانونية المباشرة والغير المباشرة والمناشير التطبيقية للعمل البنكي في قسم اول منه ومتضمن للعديد من القرارات والأحكام القضائية تجسد العمل القضائي في المجال البنكي في قسم ثان وعليه يتضمن الدليل ما يلي :

- القانون الأساسي لبنك المغرب
- القانون المتعلق بمؤسسات الائتمان 2019
- العقود البنكية من داخل مدونة التجارة
- القواعد القانونية للفوائد من داخل قانون الالتزامات والعقود
- الاطار القانوني لحماية مستهلكي الخدمات البنكية
- دور مؤسسات الائتمان في مكافحة تبييض الأموال
- الدوريات والمناشير التطبيقية الحديثة الصادرة عن والي بنك المغرب
- الآراء الشرعية المتعلقة بالبنوك التشاركية
- قرارات وأحكام القضاء التجاري في المادة البنكية

المسؤولية البنكية، الفوائد البنكية، اقفال الحساب البنكي، عقد الخصم، التقييد العكسي، التقادم في المجال البنكي...

DAR AL AFAK
COPY

مطبعة الأمنية الرباط - 2022

دار الآفاق المغربية للنشر و التوزيع

الدار البيضاء ـ المغرب
الهاتف : 99-33-83-522-212+
البريد الإلكتروني : daralafak@gmail.com
الموقع الرسمي : www.daralafak.com

9 789920 765916

140 د.